مصلحة الضرائب المصرية

قرار رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٠

بشأن تعديل مقر اللجنة الداخلية رقم (٦) بالمنوفية

رئيس مصلحة الضرائب

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٢٨١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء اللجان الداخلية :

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن حل بعض اللجان الداخلية :

وعلى كتاب الإدارة المركزية للجان الداخلية رقم (٤٣) بتاريخ ٢٠١٠/١/١٧ فى هذا الشأن :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن :

قـــرر :

(المادة الأولى)

تعديل مقر اللجنة الداخلية رقم (٦) بالمنوفية من العقار الكائن ٧٠ شارع جمال عبد الناصر – شبين الكوم إلى العقار الكائن ١٠٥ شارع جمال عبد الناصر – عمارات الأوقاف – شبين الكوم .

(المادة الثانية)

على قطاع اللجان والإدارة المركزية للجان الداخلية ومنطقة وسط الدلتا والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٠/٢/١٥

رئيس مصلحة الضرائب

أشرف محيى الدين العربى